



منشور وزارة التربية والتعليم السورية

...

وزارة التربية والتعليم السورية



27 أكتوبر 2025

قرار من وزارة التربية والتعليم حول إلزامية اللغة الإنكليزية و آلية اعتماد درجات اللغات (الإنكليزية_ الأجنبية الثانية) المعتمدة في المجموع العام للعام الدراسي الحالي.

#الجمهورية_العربية_السورية

#وزارة_التربية_والتعليم

حرف في ٢٠٢٥-٢٠٢٥
رقم: ٩٤٣/٢٠٢٥



القرار رقم: 943/٢٠٢٥

إن وزير التربية والتعليم

بناءً على أحكام القانون رقم 31/ لعام 2024.

وعلى أحكام المرسوم رقم 153/ لعام 2011 وتعديلاته.

وعلى أحكام المرسوم رقم 181/ لعام 2013.

وحرصاً على مصلحة الطلاب، وتحقيقاً لمبدأ تكافؤ الفرص في العملية التعليمية، وضمان جودة التعليم.

يقرر ما يلي:

المادة (1):

تُعد مادة اللغة الإنكليزية لغةً إلزامية، وتُحسب في عدد مواد الرسوب، وتُحسب درجاتها في المجموع العام للدرجات النهائية في جميع المراحل التعليمية.

المادة (2):

تُحسب درجات مادة اللغة الأجنبية الثانية ضمن المجموع العام للدرجات في جميع المراحل التعليمية بدلاً من اللغة الإنكليزية، فيما إذا كانت الدرجة الأعلى فقط، ولا تُحسب في عدد مواد الرسوب.

المادة (3):

للطلاب الناجح في امتحانات شهادة التعليم الأساسي اختيار درجة مادة اللغة الأجنبية الأعلى في حساب المجموع الكلي للدرجات عند حساب معدل القبول في مرحلة التعليم الثانوي العام.

المادة (4):

للطلاب الناجح في امتحانات الشهادة الثانوية اختيار درجة مادة اللغة الأجنبية الأعلى في حساب المجموع الكلي للدرجات عند التقدم للمفاضلة الجامعية.

المادة (5):

تبقى اللغات الأجنبية الأخرى المعتمدة والمقررة في مديريات التربية والتعليم كما هي عليه وفق الخطط الدراسية المعمول بها في العام الدراسي 2024 - 2025، دون أي تعديل.

المادة (6):

يُبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه، ويُطبق اعتباراً من العام الدراسي الحالي.

بمشق في 1 / 1447 هجري، الموافق لـ ٢٠٢٥/١٠ ميلادي

وزير التربية والتعليم

